

صلى الله عليه وسلم لم يسكنني بها فذكرته قال المصنف كانت خبوا  
ضمن الله خلقه لها الصلاة والزكاة وصوم رمضان والغسل الخ  
وهذا السر والسر قال الله تعالى يوم تبدل النيران وذلك ان الله لما علم من عبده الكمال  
وتوالي النوافي والكسب كل يوم لها الطاعات ليدوم له بها تيميم الاوقات فجعلها  
مشتتة على اجناس من شئ به عن ابن الصمد او رواه عنه ايضا ابن كمال الدين  
الصفا في القصة في شهاوي التي تحبها ما تشاء ولا تكلم ولا تحب اي شئ  
عن الصوفيين انه وجدته بها اي ما كلفها فادها اليه الا انها هاهنا مال الله بوثيقه  
فان شئت فقلها وان شئت فقلها بعد التعريف المعترف طبعها في الحار  
صغار في ليل سمع بشي من اسم ابي كلفها في حبي  
من بيت حيوان بري يشبه الوبر في ارجل شئ سبع مائة سنة ولا يبرق  
لست اكله كوفي عافه وليس كل جلال تطيب له النفس ولا حرمه  
فعدان مضار عار ونحوها في كمالها ما بين قال ابن الاثير وهو  
لان الامتد في هذا المقام فمن الفعلية لا تدمع الاسمية فييد انه غير  
متصف باكله وان غير هو الذي ياكله ولا تدمع الاسمية بجم الامم من وضع  
الفعلية تختص بالاسم والى من ذهب الامة لئلا تدمع كماله وكما هذه الفرية  
قال الثوري رحمه الله تعالى اجمع المكون على انه جلال غير مكره  
الا ما حكي عن الحنفية من كراهته والاماحة عما هو عن قوم من كراهيه  
ولا اظن يصح عن احد فان صح مجموع بالنسب واجتماع من قبله في  
الذبايح في الاطعمة في الصيد عن ابن جرير في الخطاب رضي الله تعالى  
عنها وانه السادي  
الضيق بكسر الباء وسكونها صيد فيمده نظرها واية الدار فلفي وفيها  
كيش اذ اصاده الحرم ويحل كله عند الشافعية لا الحنفية وكراهه ما كان  
قال ابن العربي رحمه الله تعالى في تجرير المجرم الضلع وهي  
تقتصر الدجاج ويبيع الضيق وهو يفتن لادمي وبالكلام في موضع  
كونه لا ياكل عند الحنفية بضمه المجرم في الجوز عند في موضع ابن عيسى  
رضي الله تعالى عنهما وتعتبه الغراب في تخصص الدار تطويان في موضع  
المتوكلفوه ظهر كلامه اذ ليس جرح احد من السنة وهو يجب فقد  
الار بعد جرحه في الاطعمة في الحج كلهم عن جابر قال سالت  
البيهقي عن ابي عبد الله عن الضيق فقال هو صيد والمفضل في كيش اذا اصاده  
المجرم منه الترمذي في  
الضيق صيد الكلب وفيه كيش من اذا اصابه المجرم فيه حل اكل الضيق  
بما قصد خبر الترمذي وابن ماجه انه سئل ان ياكل الضيق فقال ابو بكر الضيق  
أحد انتهى لانه منقطع وقد رواه من لا يجز به لصغره كما يشهد احد قال بقا  
هذا الصحيح صفة من جابرو رواه عنه الشافعي والترمذي وابن ماجه  
وصحبه البخاري وغيره

الضيق

الضيق في البيهقي في القصة قال المصنف كانت خبوا  
منشا الظلمات ولا يتكشف ذلك لان ونسبتين غاية البيان الا في اول  
منزل الاخرة واناس نيام فاذا امانوا انتموها الكن الخاطبة بذلك اشانا  
من اصل اليهود والعباد اهل الله ففعلهم بنور القلب قال ابن عراب  
رحمه الله تعالى خدمت فاطمة بنت النبي القريشي وقد بلغت من العمر  
تسعين سنة وكانت تفرح وتضحك وتضرب الدق وتقول عشت  
لمن يقول انه يحب الله ولا يفرح به وهو مشهود عنه البناظر في كل  
حين لا يفيضه طرفة عين قوبه اليكاه وتور القلب يدعون عنه وسلك  
اذا يتسبون اذا كان قربه مضاعفا من قرب المشرق واليه والمراحمه النفس  
قربا اليه فهو مشهوده نخل من بيك ان هذه لا عجة لرعن السور واه غمنا بصا  
المداني والمرحاني  
الضيق في مكان ضيق من الله وضيق بعقده الله فاما الضيق الذي يحرمه  
ان الرجل يكره ان يكلف عن صبيته ويكره من وجه الضيق في الاسلام تهدي  
اسانه فيجعل هذا الضيق يدور في الراء وانه الضيق الذي يحرمه الله  
في قوله تعالى لا تأكلوا مما لم يذكر باسم الله فاكلوه في قوله تعالى لا تأكلوا مما لم يذكر باسم الله فاكلوه  
فيها تفتح في الاول وتضم في الثاني بضبط المصنف فهو اي يستطرها  
بما في جرحه جرحا في اي سنة سميت باسم الخوف الخوف احد فصول  
السنة ويبحث النماز هذه القسم من الضيق مذموم منه في غيره والقسم  
الاول مندوب وهو لغزها مباح ما لم يكرهه ولا كرهه قال النووي  
قال الصليبي كره الكرا الضيق وهو في المرايب والعلم اقدم من افان  
كبرته موت القلب اي قوته وظلمته ههنا عن الحسن مرسلا وهو البصري  
الضيق في تقصير الصلاة اي ان يظهر يد حرقان وحرق في موضعها الشافعية  
ولا يتقصير الوضوء وان كان يقهه كما اقتضاه الاطلاق وعليه الشافعي  
واحمد وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى ان يقهه انتقص قط من  
حديث ابو حنيفة عن يزيد بن ابي خالد عن ابي حنيفة عن جابر قال  
سئل عن رجل صلى الله عليه وسلم عن الرجل يفعل في الصلاة ففكر  
ثم تعبه اليه في يتولى في خالفه ساجد في يد اول عن ايدي  
لغظه فقال الكلام يتقص الصلاة ولا يتقص الوضوء عن عطا  
عن جابر قال كان لا يركع على الذي يتكلم في الصلاة وصوتوا قال  
والصحيح وقفه على جابرو انتهى هذا من احاديث الاحكام وصغره حديد  
فكوت المصنف عليه غير حديد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى  
عن النبي يورى حديث منكر خطا الدار قطي يورعه وتقول ابن  
عدي وابن الجوزي عن احمد انه ليس في الضيق حرمه في صحيح وقال  
الذهبي لم يثبت عن انس في الضيق حرمه وقد استوفى اليعقوبي الكلام عليه  
في الخلق فيات وجمع فيه الخليلي حراما مفرده

الضيق